

هل يجوز التعاقد مع شركات نقل السيارات التي تأخذ مقدماً من المال دون اشتراط بوقت معين؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول هناك بعض الشركات التي تعمل على نقل السيارات اذا تعطلت فتأتي وتأخذ مقدما من المال على نقل سيارته اذا حصل عطل للسيارة. وتقول ان هذا اشتراك لا يتقييد بوقت معين. وانما هو مطلق ويحق ويحق - [00:00:01](#) تأخذ الافتراء ان يساعد غيره بالمبلغ الذي اشتراك به حتى ينتهي ذلك المبلغ. والسؤال ما حكم التعاقد مع هذه الشركات تعقد المقدمة وهو لم يحصل عليه عقاب ولا للسيارة متعقدة - [00:00:20](#)

هذا لا يجوز لانه عقد على مجهول قد لا يحصل عنده عطاء قد لا يحصل عنده عقاب ولا يتعطل عنده شيء يذهب ماله بدون تائب فهي اما اذا تعطلت سيارته في مكان معين - [00:00:37](#)

لان هذه اجرة اذا تعطلت في مكان معين فله ان يتعاقد مع الشركة او مع اقارب في في حملها باجرة معينة والمسافة تكون ايضا معينة غير مجهولة. لان هذه اجرة يشترط لها شروط الهجرة - [00:00:53](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول سواء دفع له الاجر مقدما او دفعه له بعد ما آآ يستلم سيارته في المكان الذي يريد الامر واسع في هذا - [00:01:11](#)